هكذا يروى الحديث بالألف وهو في الكلام فجفأوا بغير ألف ومعناه أنهم أكفأوها أي قلبوها يقال منه : جفأت الرجل وغيره إذا احتملته ثم ضربت به الأرض . وكذلك الحديث الآخر : فأمر 69 / ب بالقُدور فكفئت وبعضهم / يرويه : فأكفئت . واللغة المعروفة بغير ألف يقال : كفأت القدر أكفأها كفأة . وقا أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام : لا حِمىً إلا في ثلاث : ثلّة البئر وطِوَل الفرس وحلقة القوم . قوله : ثلّة البئر يعني أن يحتفر الرجل بئرا في موضع ليس بملك لأحد فيكون له من حوالي البئر من الأرض ما يكون ملقى لثلة البئر . وهو ما يخرج من ترابها لا يدخل فيه أحد عليه حريما للبئر ; والثِّلّة في غير هذا [أيضا -] جماعة الغنم وأصوافها وكذلك الوبر أيضا : ثلّة